الأحكام الفقهية للنوازل في المسجد الحرام

(الطواف – السعي – المقام)

إعداد

أ.د/

محمد بن أحمد بن صالح الصالح

أستاذ الدراسات العليا بجامعة أم القرى

ملخص البحث

لقد أفرز التطور الذي شمل كافة نواحي الحياة جملة من النوازل والمسائل الجديدة التي تتطلب من علماء الشريعة بذل الجهد واستفراغ الوسع في استنباط الأحكام لها، وقد حظيت النوازل الفقهية باهتمام علماء العصر فانبروا للتنظير لها، وبيان الحكم الشرعي في استنباط أحكامها، وقد تعددت تلك النوازل في الحرم المكي الشريف، نقف على ثلاث منها في هذا البحث:

١ - حكم الطواف في الدور العلوي والسطح:

يرى جمهور العلماء جواز الطواف في الأدوار العليا وفوق السطح؛ لأن الهواء له حكم القرار ، وسطح كل شيء له حكم ذلك الشيء؛ إذ المتقرر أن الدين مبني على التيسير ورفع الحرج عن المكلفين، قال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ومن قواعد الشريعة: أن دفع المفاسد مقدم على جلب المصالح.

٢- حكم السعي في الأدوار الخمسة -سواء تحت الأرض أو فوقها أو في الأدوار العليا أو السطح-:

جائز؛ لأن أعداد الحجاج والمعتمرين في تزايد مستمر إذ كانوا

يعانون الأمرين لضيق المسعى؛ لذا أصبحت توسعته ضرورة لا بد منها لا سيما أن كلا من جبل الصفا والمروة يمتد أكثر من عشرين مترًا إلى الشرق.

٣- حكم نقل مقام إبراهيم:

أجازت هيئة كبار العلماء تحويل المقام من موضعه الآن ناحية الشرق ليكون مسامتًا لما كان عليه، وهو اختيار جملة من أهل العلم؛ وذلك بسبب شدة الزحام في أيام الحج والعمرة، مستدلين على ذلك بما فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأرضاه حيث رفع المقام فوضعه موضعه الآن.

Summary

The development of all aspects of life has resulted in a variety of new issues, which require the Sharia scholars to double their efforts to enrich the Sharia sources with current fatawaa and opinions on these issues. The researcher also demonstrates that the issues are enumerated, and the research medicates three of them:

Performing circumambulation Tawaf in the upper floors and on the roof:

١- The majority of scholars see the permissibility of circumambulation in upper floors and above the roof; Because of the Jurisprudential rule: “the Space of any property is attached to its ground in regard to the rulings it has.” Besides, the roof of the property has the same ruling that other spaces have .In addition to the determination that Islam has to facilitate and push the embarrassment of the Muslims , according to what Allah swt said: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ﴾[Sura Al-Baqarah: ١٨٥] and from the rules of Sharia : The push of disadvantages is religiously much important than the gain of advantages.

٢- Performing Saa’y on the five current floors, whether under or above the ground or in the upper floors or the Mas’aa roof is permissible

This is mainly because of that the numbers of pilgrims and worshippers are constantly increasing, as they were suffering from the constraints of the allocated spaces. Therefore, expanding the Masaa' is significantly necessity, particularly the both Mountain al- Safa and al-Marwa enlarge more than ٢٠ meters to the east .

٣- Ruling on the transfer of Maqam Ibrahim: The Senior Scholars ' committee has allowed the Maqam to be shifted from its position now to the east to face its first position , as this opinion is selected by the majority of Islamic Jurists, because of facilitating Tawaaf during the Hajj and Umrah days. The agreement is based on what Omar ibn al-Khattab may Alaah award him , did, of misplacing the Maqaam and positioning it where it is nowadays.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأزكى صلوات الله وسلامه على معلم الناس الخير وهادي البشرية إلى الرشد، وداعى الخلق إلى الحق، ومخرج الناس من الظلمات إلى النور نبى الرحمة وإمام الهدى البشير النذير، والسراج المنير، صاحب اللواء المعقود والمقام المحمود والحوض المورود، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الركع السجود... وبعد

فإن من سنن الله القائمة في هذا الكون تبدل الأحوال وتغير الظروف، فلكل عصر أدواته ووسائله، ولكل أهل زمان عاداتهم وأعرافهم الخاصة، وقد تميز هذا العصر عن العصور السابقة بالتطور الذي شمل كافة نواحى الحياة، وبخاصة في مجال العلوم والتكنولوجيا.

وكان لانتشار هذه الوسائل دور هام في تيسير أمور الناس وقضاء احتياجاتهم، فصاروا يعتمدون عليها في أغلب شئون حياتهم، ولم يعد بإمكان أحد الاستغناء عنها في هذا الزمن، وقد أفرز هذا التطور جملة من النوازل والمسائل الجديدة التى تتطلب من علماء الشريعة بذل الجهد واستفراغ الوسع في استنباط الأحكام لها، وقد حظيت النوازل الفقهية باهتمام علماء العصر فانبروا للتنظير لها، وبيان المنهج الشرعى في استنباط أحكامها، وبذل الوسع في بيان حكم ما وقع منها.

وهذا العلم يُظهر للناس كمال الشريعة الإسلامية، وقدرتها على استيعاب كافة المستجدات والحوادث، فإنها امتازت عن الشرائع السماوية والقوانين الأرضية بكونها صالحة لكل زمان ومكان.

وتأتي ورقة العمل في تمهيد ومقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.

التمهيد

وفيه: مفهوم النازلة، وأنواع النازلة، و أهمية دراسة الأحكام الفقهية للنوازل.

أولا: مفهوم النازلة في اللغة والاصطلاح:

أن النازلة في اصطلاح أهل العلم، هي القضية الفقهية الحادثة، التي لم تكن فيما سبق، بحيث إنها تحتاج إلى اجتهاد جديد، ونظر جديد، وإعمال فكر، وتبيين لحُكْم الله ﷻ فيها، وثمة مسائل ليست من النوازل؛ ولكنها تحتاج إلى إعادة نظر، وتحتاج إلى إعادة بحث، وتحتاج إلى اجتهاد وَفْقَ ما استجد في هذه الأزمنة، فأحوال الناس في الحج والمناسك والمشاعر قبل مائة سنة ومائتي سنة، وأحوال الناس في الحج في هذه الأيام، فما حصل من أحوال وظروف ومتغيرات، وسهولة في وسائل الاتصال ووسائل النقل، وما وسَّع الله ﷻ به من الخيرات، جعل الأعداد التي تتدفق لهذا البيت الحرام أعدادًا يَضِيق عن استيعابها المسجدُ الحرام، والحَرَمُ، والمشاعر المقدسة، والمناسك؛ ولهذا كان لزامًا أن يُعاد بحث عدد من القضايا وَفْق ما جد من الظروف؛ ولهذا قد يقول قائل: هذه ليست

بنازلة؛ هذه موجودة في كتب الفقه قبل ألف سنة! أقول: نعم؛ لكنها بحثت في زمن، ونحن الآن في زمن آخر، وظروف أخرى، وأحوال مستجدة؛ فتحتاج إلى إعادة نظر، وإلى تمعُّن.

النوازل – فى اللغة-: جمع نازلة، وهى: المصيبة الشديدة من شدائد الدهر تنزل بالناس(١)، وأصلها من الفعل (نزل) بمعنى: هبط ووقع.

وفي الاصطلاح: تُطلق النوازل على: القضايا والوقائع التى يفصل فيها القضاة طبقًا لما جاء في الفقه الإسلامى(٢)، و شاع واشتهر عند الفقهاء إطلاق النازلة على: المصائب والشدائد التى تنزل بالأمة فيشرع لها القنوت(٣)، وقيل تطلق النازلة على الوقائع الجديدة التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد.

---

(١) مقاييس اللغة (٥/ ٤١٧)، مادة «نزل»، والقاموس المحيط (٤/ ٥٧-٥٨)، مادة « نزل»، ولسان العرب (١١/ ٦٥٩)، مادة «نزل»، ومختار الصحاح (١/ ٢٧٣)، مادة «نزل».

(٢)النوازل الفقهية في العمل القضائي المغربي (٣١٩).

(٣) فتح القدير (١/ ٤٣٥)، وحاشية ابن عابدين (٢/ ١١)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٠١)، الأم (١/ ٢٠٥، ٢٣٨)، والمهذب (١/ ٨٢)، والمبدع (٢/ ١٣)، ومجموع الفتاوى (٢١/ ١٥٥، ٢٢/ ٢٧١)..

ويقول الإمام الشافعي رضي الله عنه:- «وليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها»[1] .

ثانيا: أنواع النوازل:

يمكن تقسيم النوازل باعتبارات متعددة إلى ما يأتي:

١- بالنظر إلى موضوعها:

- نوازل فقهية: وهي ما كان من قبيل الأحكام الشرعية العملية:
- نوازل غير فقهية: مثل النوازل العقدية؛ كظهور بعض الفرق والنحل، والصور المستجدة للشرك، ومثل المسائل اللغوية المعاصرة؛ كتسمية بعض المخترعات الجديدة، وهنالك قضايا تربوية حادثة، واكتشافات علمية مبتكرة، وبهذا يُعلم أن مصطلح فقه النوازل يشمل جميع النوازل؛ فقهية كانت أو غير فقهية.

أما إطلاق مصطلح (فقه النوازل) على النوازل الفقهية خصوصًا وقصره عليها دون غيرها فهو أمر غير دقيق، بالرغم من شيوعه، والأولى أن يُسمى هذا القسم من النوازل بالنوازل الفقهية، أو نوازل الفقه.

---

(١) الرسالة (٢٠)، وانظر عبارة قريبة منها في الأم (٧/ ٢٩٨).

٢- من حيث خطرها وأهميتها تنقسم إلى: نوازل كبرى: وهى القضايا المصيرية التى نزلت بأمة الإسلام، وأعنى بذلك تلك الحوادث والبلايا التى تدبر للقضاء على المسلمين من قبل أعدائهم، وما يتصل بذلك من المكائد والمؤامرات والحروب المعلنة وغير المعلنة، في شتى المجالات العسكرية والفكرية والاقتصادية والسياسة والاجتماعية، ونوازل أخرى دون ذلك.

ولا ريب أن القضايا المصيرية لابد في مواجهتها وعند بيان حكمها من جمع الكلمة على الهدى، ونبذ الخلاف، والنأي عن التعصب؛ إذ لا يليق بمثل هذا النوع من النوازل الاعتماد على رأي فرد أو اجتهاد طائفة معينة.

٣- بالنظر إلى كثرة وقوعها وسعة انتشارها تنقسم إلى:

- نوازل لا يسلم - في الغالب - من الابتلاء بها أحد؛ كالتعامل بالأوراق النقدية.
- نوازل يعظم وقوعها؛ كالصلاة في الطائرة، والتعامل بالبطاقات البنكية.
- نوازل يقل وقوعها؛ كمداواة تلف عضو في حد أو بسبب جريمة وقعت منه.

- نوازل قد انقطع وقوعها واندثرت، وصارت نسيًا منسيًّا؛ كاستخدام المدافع والبرقيات في إثبات دخول شهر رمضان وخروجه.

٤- بالنسبة لجدتها تنقسم إلى:

- نوازل محضة: وهي التي لم يسبق وقوعها من قبل، لا قليلاً ولا كثيرًا، مثل أطفال الأنابيب، وتحليل DNA، وتصوير شبكة العين.

- نوازل نسبية: وهي التي سبق وقوعها من قبل، لكنها تطورت من جهة أسبابها والواقع المحيط بها، وتجددت في بعض هيئاتها وأحوالها، حتى صارت كأنها نازلة جديدة، مثل: بيوع التقسيط، والإجارة المنتهية بالتمليك والعمليات الطبية الجراحية مثل نقل الدم وزراعة الأعضاء، والزواج بنية الطلاق، وزواج المسيار، والزواج العرفي، وزواج الصداقة وزواج الصيف.

وهذا القسم من النوازل ـ على وجه الخصوص ـ يفتقر ولا بد إلى تحديث مستمر وتجديد لما يتعلق به من صفات وهيئات[1].

---

(١) فقه النوازل (١/ ٢٨ - ٢٩).

ثالثا: أهمية البحث في أحكام النوازل:

١- إنارة السبيل أمام الناس بإيضاح حكم هذه النازلة حتى يعبدوا الله على بصيرة وهدى ونور؛ في منهج إسلامى واضح فلو ترك أهل الحلّ والعقد - وهم المجتهدون- التصدي لتلك النوازل دون إيضاح لأحكامها لصار الناس في تخبّط ثم استفتوا من لا يصل إلى رتبة الاجتهاد، وهذا قد يفتى بغير علم فيَضِلّ ويُضِلّ، وعلى هذا الأساس فلا بدّ من طَرْق هذا الباب والاستعانة بالله.

٢- التصدي لدارسة فقه النوازل من أهل الحل والعقد عند وقوع الواقعة لإظهار حكمها الشرعى يبين للعالم أجمع كمال الشريعة وصلاحها لكل زمان ومكان، فالله ﷻ يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ﴾ [المائدة: ٣].

٣- كسب الأجر والمثوبة من الله ﷻ، فإن الدارس «للنازلة» المتجرد الذي يريد أن يصل إلى حكمها الشرعى إذا بذل جهده ووصل إلى حكم فيها فهو مأجور، إن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر.

٤- الحرص على تأدية الأمانة التى حمّلها اللهُ العلماءَ؛ فقد أخذ اللهُ الميثاقَ على العلماء ببيان الأحكام الشرعية وعدم كتمانها، وقد

حصر التكليف بهم؛ فكان لزاماً عليهم التصدي للفتوى في النوازل ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، وذلك إبراء للذمة بالقيام بتكاليف إبلاغ العلم وعدم كتمانه[1].

وقد تعددت النوازل في الحرم الشريف على النحو الاتي:

١- الطواف في الأدوار العليا.
٢- إبعاد المقام من مكانه.
٣- تحديد الصفوف بخطوط أو بلاط وتوجيهها إلى الكعبة .
٤- تأخر الإمام عن الصفوف مع اتحاد الجهة أواختلافها.
٥- ترجمة الخطب.
٦- التدريس في الحرم بغير العربية.
٧- التدريس النسوي في الحرم.
٨- متابعة الصلاة في الساحات.
٩- متابعة الصلاة في الفنادق المجاورة أو المصليات المجاورة.
١٠- تمويه كسوة الكعبة بالذهب.
١١- صنع باب الكعبة والميزاب من الذهب.
١٢- وضع الشاشات الإرشادية.

---

(١) منهج استنباط أحكام النوازل من (١١٢ - ١٢٠).

١٣- وضع الشاشات التلفزيونية لنقل الصلاة والخطب للساحات والفنادق.

١٤- توسعة المسعى.

١٥- السعي من البدروم.

١٦- تحلية مياه زمزم.

واكتفي بالحديث عن ثلاث منها.

المقدمة

نتناول فيها بناء الكعبة المشرفة والأطوار التي مرت على بناءها

الحديث عن الكعبة المشرفة حديث ترنوا اليه الأبصار وتهفوا إليه القلوب وتشرئب له الأعناق؛ لأنه أشرف بيت أقامه سيدنا خليل الرحمن إبراهيم وابنه إسماعيل عليهم وعلى نبينا أفضل الصلاة وأتم السلام، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [ال عمران: ٩٦-٩٧].

وقد تفاوتت الآراء حول أول من بناء هذا البيت هل هي الملائكة أم أنه أبونا آدم عليه السلام وقد جاء بناء هذا البيت مسامتا لبيت العزه الذي بني في السماء السابعة غير أن النص الوارد في القرآن الكريم يدل دلالة واضحة أن الذي تولى بناء هذا البيت العتيق هما خليل الرحمن وابنه إسماعيل عليهما وعلى نبينا أفضل الصلاة وأتم السلام، حيث قال الله جلا وعلا: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا ۖ إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ

وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [البقرة: ١٢٧-١٢٩].

وقد استجاب الله دعاء الخليل عليه السلام حيث بعث المصطفى ﷺ بعد ٢٦٠٠ سنة، وعلى هذا يكون قد مضى على بناء الكعبة المشرفة إلى يومنا هذا ٤٠٠٠ سنة، وكانت هيئة الكعبة بأطوالها وارتفاعها كالتالي:

١- من ركن الحجر الأسود إلى الركن الشامي ١١,٦٨ متراً وفيه باب الكعبة.

٢- من الركن اليماني إلى الركن الغربي ١٢,٠٤م.

٣- من ركن الحجر الأسود إلى الركن اليماني ١٠,١٨م.

٤- من الركن الشامي إلى الركن الغربي ٩,٩٠م.

أما الارتفاع فقد كان حسب بناء إبراهيم عليه السلام (٤,٣٢) أمتار، وبناء قريش (٨,٦٤) أمتار، وفي بناء عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما (١٢,٩٥) متراً.

وكان مقام الخليل عليه السلام متصلاً بالكعبة وقد تفاوتت آراء المورخين فيمن تولى بناء الكعبة المشرفة، ولعل الأولى بالصواب أنها

بنيت أربع مرات حيث رفع قواعدها خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام، ثم أعادت قريش بناءها قبل بعثة المصطفى ﷺ بخمس سنين، وتفضل بإعادة بنائها على قواعد إبراهيم عليه السلام الصحابي الجليل عبد الله بن الزبير رضي الله عنه وعن والديه سنة ٦٥هـ، وجاء عبد الملك بن مروان فنقض بناء الزبير فأقام البيت على بناء قريش سنة ٧٤، وقد تعددت الأعمال في الكعبة بين بناء وترميم حتى أصبحت بوضعها الحالي قد أخذت زخرفها وازينت ويجري تغيير كسوتها مرتين في السنة من الحرير الخالص مزينة بالآيات القرانية ومطرز بالذهب، كما أنها مكسوة من الداخل بأجود أنواع الرخام مع الكسوة من الحرير الأخضر.

وكان بناء الخليل للكعبة من حجارة جلبتها الملائكة من جبال خمسة هي:طور سيناء، وطور زيتاء، ولبنان، والجودي، وحراء، فكان الخليل عليه السلام يبني وابنه إسماعيل يناوله الحجارة، وقد جعل الكعبة من ركنين فقط الركن الأسود والركن اليماني، ولم يجعل لها أركانًا من جهة الحجر بل جعلها مدورة على هيئة نصف دائرة كجدار الحجر وجعل الباب متصلاً بالأرض وليس له باب، ولا يتسع المقام لعرض كل ما قام الحكام به ببناء البيت العتيق أو ترميمه إلا أنه لابد من الإشارة إلى ما جرى في عهد السلطان مراد سنة ١٠٣٩هـ

عندما جاء سيل عرم، وأغرق المسجد الحرام وهوت جدران الكعبة، وقد تمت إعادة البناء على ما كانت عليه، وأرض الكعبة وجدرانها من رخام ملون، وفيها أربعة دعائم والدرجة الصاعدة إلى السطح في بطن الجدار الشامي عليها باب صغير، وبهذه العمارة انتهت عمارة الكعبة حيث كانت عمارة السلطان مراد هي الأخيرة واستغرقت نحو ستة أشهر ونصف على أنه قد جرى مرات ومرات ترميم الكعبة وإزالة كل ما علق بها وكان ذلك في أحوال كثيرة وأزمنة متفاوتة كان آخر ذلك في عهد الدولة السعودية المبارك قبل سنوات عندما أتلفت دابة الأرض مواضع عديدة من البيت العتيق، فنقضت جميع حيطانها وأعيد بناؤها وزخرفتها بطريقة غير مسبوقة في الأناقة والفخامة من حيث جودة البناء والرخام في جميع النواحي مع الكسوة بالحرير الأخضر واستغرق ذلك زمنا طويلا.

وكان في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود رحمه الله، حيث جرى ترميم الكعبة المشرفة ترميمًا شاملاً لم يحدث مثله.

الترميم الأول: عندما ظهرت قشور وفجوات على سطح الحجارة الخارجية لجدار الكعبة المشرفة، ونخر وشقوق في مونة الفواصل التي بين الحجارة للأجزاء العليا والسفلي من الحوائط.

وانطلاقًا من الرعاية والعناية المتواصلة لخادم الحرمين الشريفين بالمسجد الحرام والكعبة المشرفة، جاء أمره السامي الكريم في أوائل شهر ذي الحجة من عام ١٤١٤هـ بإصلاح الفواصل الخارجية والتقشرات والفجوات التي ظهرت على الحجارة، وما يحتاجه جدار الكعبة المشرفة الخارجي من إصلاح، وتم التنفيذ وفق الخطوات التالية:

- إزالة المونة التي بين الفواصل إلى العمق الذي يحتاج إزالته.
- شفط ما بين صخور الحجارة من أتربة وعوالق، وتنظيفها جيدًا، وغسلها، ثم تجفيفها بالهواء المضغوط.
- جيء بصخور مماثلة لصخور الكعبة المشرفة، ثم طحنت، وعمل منها عجينة، بعد معالجتها معالجة خاصة بمواد ماسكة، تكسبها صلابة أشد من صلابة الصخر.
- تبليط السطح بصخور، وسد فجواتها بهذه المادة الصلبة.
- حقن الفواصل الفارغة بعجينة ماسكة، أدخلت في الفراغات التي بين الصخور بواسطة جهاز ضغط خاص.
- عمل الفواصل على شكل خطوط بارزة بين الصخور كما هو مشاهد اليوم في جدران الكعبة.

الترميم الثاني: من الإنجازات الرائعة في عهد خادم الحرمين الشريفين الترميم الشامل للكعبة المشرفة الذي انطلق يوم العاشر من شهر محرم من عام ١٤١٧هـ.

وقد سار العمل بالتدرج على النحو التالي:

١- إقامة ستار خشبي أبيض حول الكعبة المشرفة، بحيث لا يظهر منها سوى الحجر الأسود، مع إقامة باب للدخول في الناحية الشمالية الغربية وباب للخروج في الناحية الجنوبية الغربية.

٢- تمكين أعداد كبيرة من الطائفين من مشاهدة ما حل بداخل الكعبة من شقوق ظاهرة تحتاج معه الكعبة إلى ترميم كامل، وهذا العمل سنة سنها عبد الله بن الزبير رضي الله عنه عند تجديده بناء الكعبة المشرفة.

٣- إزالة اللوحات التاريخية، وحفظها لإعادتها بعد انتهاء الترميم.

٤- إزالة السقف والأعمدة الحاملة له لكونه الأكثر تعرضًا للتلف.

٥- أزيل البلاط عن جدران الكعبة، ثم حفرت المواد الماسكة للقطع الحجرية وهي (الخلطة التقليدية المستخدمة في البناء).

٦- فك الأحجار المكونة للجسم الداخلي للجدر التي تحتاج إلى ترميم بعد ترقيمها.

٧- الكشف على الجدار الخارجي للكعبة؛ حيث لم يلاحظ عليه أي عيوب إنشائية، وظهر أن البطانة الداخلية إنما كانت حشوة للفراغات التي بين الصخور في الحوائط الخارجية، والتي تأخذ في شكلها الداخلي المدفون ما يشبه جذور الأضراس في داخل اللثة، تطول هذه الجذور وتقصر وتكون مدببة في الغالب عند نهاياتها مشكِّلة فراغات فيما بينها.

٨- لوحظ وجود تلف كبير للشدات الخشبية الموجودة في الحوائط بفعل دابة الأرض والفطريات والرطوبة، وهذا الوضع يحدث كثيرًا للمادة الخشبية في كل بناء.

٩- الشروع في تنفيذ الترميم وفقًا للخطوات التالية: الخطوة الأولى: بعد إزالة السقف أزيلت المواد الماسكة في الفواصل التي بين الصخور الرئيسة في الصفوف (المداميك) الأربعة العليا مع عدم المساس بالجزء الخارجي من الحجارة، وأخرجت حجارة الحشوة والحجارة الباطنية، ورقمت، ونظفت، وغسلت، تهيئة لإعادتها إلى أماكنها لاحقًا، ثم كسيت الفواصل بمواد ماسكة ذات قدرة عالية جدًّا

علي الالتصاق بالصخر، ثم ألصقت حجارة الحشوة بمواد إسمنتية، ذات مواصفات خاصة من حيث شدة التماسك، وعدم التقلص، وغرست فيما بينها قطع معدنية خاصة بشكل يربط بين أحجار الواجهة الخارجية وأحجار البطانة الداخلية للكعبة المشرفة. وأصبحت في هذه الحالة الصفوف (المداميك) الحجرية الأربعة العليا مكتملة التماسك، بحيث لا تتأثر بما يتم أسفل منها من أعمال.

الخطوة الثانية: قسمت الحوائط إلى شرائح عمودية متعرجة، حسب تداخل الحجارة، ويتراوح عرض الشريحة بين (١,٥م و١,٧م) حسب تداخل الصخور. وبعد ذلك تمّ فك الأحجار الداخلية للشريحة العليا من أعلى حتى منسوب أرض الكعبة الداخلي، الذي يرتفع عن أعلى المطاف بحوالي (٢,٢م) مع الإبقاء على الواجهة الخارجية كما هي، ورقمت الحجارة المفكوكة.

وتقرر أن تتم معالجة الشريحة المفتوحة على أقسام بدءًا من الأعلى إلى مسافة أربعة صفوف، ثم التي تليها، ثم التي تليها، وهكذا إلى منسوب أرض الكعبة الداخلي وبناء على ذلك تم في الجزء الأعلى من الشريحة تنظيف فواصل الواجهة الخارجية، وتنظيف الحجارة بالمياه النقية، وتجفيفها بالهواء المضغوط، ثم حشيت الفواصل بمادة ذات قدرة عالية جدًّا على التماسك بواسطة

الحقن الآلي، وبعد التأكد من جفاف هذه المادة وضعت مادة لاصقة، ثم حشيت فواصل الواجهة الخارجية بخلطة) ذي قوة عالية جدًّا عمرها الافتراضي مئات السنين، كما غرست في الخلطة التي حقنت بين فواصل الواجهة الخارجية للجدار قضبان معدنية، عولجت معالجة مخبرية وكيمائية خاصة، وكانت مهمة هذه القضبان هي تقوية التلاحم بين الأجزاء الخارجية والداخلية من الجدار، أي بين البطانة والواجهة.

وقد سار العمل في الواجهة الباطنية من الأسفل إلى الأعلى، بحيث تم وضع كل حجر في موضعه وحسب ترقيمه، بعد تنظيفه وملء الفواصل بخلطة عالية القوة، وتم رش طبقة الأساس بمبيد للحشرات الدقيقة طويل المفعول، ثم حقنت الفواصل بخلطة ذات قوة عالية جدًّا، كما زرعت شبكة من التوصيلات المعدنية رأسية وأفقية محمية بمواد مقاومة لكل عوامل التآكل، وقد تكرر العمل في جميع الشرائح الرأسية الأخرى على نفس المنوال.

الخطوة الثالثة: وفي بدايتها تمّ حفر حفرة في أرض الكعبة المشرفة من منسوبها الذي هي عليه إلى منسوب المطاف على عمق (٢,٢م) للتعرف على مدى الحاجة إلى النزول بالترميم إلى عمق القاعدة، وبعد الحفر والمعاينة وجد أن الحال فيها أفضل بكثير مما

عليه الحال في الحوائط العليا للكعبة، إلا أن بوادر التأثيرات السلبية كانت ظاهرة، وذلك فيما إذا ترك الوضع على ما هو عليه.

وبناء عليه تم الحفر الكامل لأرضية الكعبة المشرفة، ثم ترميمها بالأسلوب الذي تم به ترميم الحوائط العليا، إلا أنه من باب الاحتياط امتد العمل إلى أسفل منسوب المطاف، بما يتراوح بين نصف المتر وثلاثة أرباع المتر تقريبًا، وهى المسافة التي تصل إلى الأحجار القوية المتماسكة والتي لا تحتاج إلى إعادة بناء، وإذا كان من الطبيعي في أي ترميم معماري شامل لأي مبنى أن يكون الكشف فيه عن حال الأساسات وتقييمها، إلا أن أسلوب الكشف والتقييم يختلف من مكان إلى آخر، فالكعبة ذات مكانة وقدسية، بنيت على قواعد لها خصوصيتها؛ لذا فإن طبيعة تقييم أساساتها يجب أن يراعى فيه تلافي ما يخدش تلك القدسية من تجاوز إلى باطن القواعد الأساسية أو غير ذلك، وبناء عليه يكون الكشف مبنيًا على أساليب تضمن الإحاطة بحالة الأساس مع ما يجب للموضع من مهابة وتكريم، ولتحديد حالة الجدران أسفل منسوب المطاف الحالي، تم عمل حفرتين استكشافيتين بجوار الجدران.

ونظرًا لأن أعمال الكشف عن أساسات الكعبة المشرفة كانت محدودة نسبيًّا، لعدم إمكان النزول بالحفر إلى أعماق أكبر من التي

تم تنفيذها، فإن تقويم الأساسات في الوضع الحالي تطلب البحث في بعض الخلفيات التاريخية التي تساعد مع المشاهدات، على الوصول إلى أفضل صورة ممكنة.

وخلاصة المعلومات التاريخية المتوفرة توضح أن أساس الكعبة المشرفة منذ عهد سيدنا إبراهيم عليه السلام من الأحجار الصخرية المتداخلة تداخلا متينًا، وأنه لم يتم المساس بهذا الأساس وقواعده خلال المرات العديدة التي تم هدم وإعادة بناء الكعبة المشرفة خلالها.

وقد دعمت هذه المعلومات ظهور الأحجار القديمة المتداخلة المستقرة دون أي مونة رابطة، والتي يماثل شكلها أعناق الإبل، كما رآها عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما عند كشفه للأساس، وقد أشهد آنذاك خمسين رجلا من الفضلاء.

ومن غير الممكن أن تتعرض هذه الأحجار لأي هبوط نتيجة أحمال مبنى الكعبة المشرفة بعد الترميم؛ لأن الطبيعة الميكانيكية لتصرف هذه الكتل الصخرية المتداخلة المترابطة تجعل الهبوط الناشئ عن الأحمال فوريًّا تصل بعده الكتلة الصخرية إلى الاتزان، مع وجود أقل نسبة من الفراغات ممكنة بين الأحجار، بحيث لا يكون هناك أي مجال لتحرك هذه الأحجار لاحقًا تحت تأثير نفس الأحمال.

وقد أجمعت المعلومات التاريخية والمشاهدات الحالية عن عدم حدوث أي أضرار نتيجة هبوط التربـة أو الأساس أسفلها خلال ألف وأربعمائة عام، منذ إعادة بنائها على يد عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، ولم يحدث لها أي مشكلات في الأساس.

وباستعراض ما تم تنفيذه من أعمال يتبين أن جزءًا من جدران الكعبة المشرفة فوق منسوب المطاف الحالي قد أعيد تركيب أحجاره بصورة تضمن عملها كوحدة متجانسة، ذات قوة ومتانة عالية جدًّا، تتحمل إجهادات الشد، نظرًا لوجود تسليح مواز لاتجاه الحوائط، لضمان الربط بين الشرائح المتجاورة وتسليح عمودي في اتجاه الجدران، لضمان ربط أحجار التكسية الخارجية مع الأحجار الداخلية باستخدام مونة عالية الجودة، لربط الأحجار مع بعضها البعض.

كما أن تجانس الجدران التام بارتفاع يزيد على (١٣م) يضمن انتظام توزيع الإجهادات على صفوف الحجارة من أعلاها إلى أسفلها، وبالتالي على التربة أسفل الجدران، وأيضًا فإن هذه الجدران لها من القوة والمتانة والترابط ما يضمن سلامة الكعبة، وعدم تأثرها، حتى في حالة وجود تجاويف أو أماكن ضعيفة أسفل الجدران، لقدرة الجدران حاليًا على توزيع الأحمال على الأساسات.

ويستنتج مما سبق أن الأساس القائم لمبنى الكعبة المشرفة في حالة ممتازة وصالحة للتأسيس، ولا يحتاج إلي معالجة من أي نوع، وله قدرة على تحمل مبنى الكعبة المشرفة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وبعد الانتهاء من تسوية أرض الكعبة تمّ الشروع في عمل سقف الكعبة المشرفة.

وكما هو معلوم فإن العنصر الأساسي في تكوين سقف الكعبة المشرفة هو الخشب، والنوع الأمثل الذي يصلح استخدامه في سقف الكعبة يجب أن تكون له مواصفات معينة منها:

أ ـ مقاومة الأحمال لأطول عمر افتراضي ممكن.

ب ـ انخفاض درجة الانكماش لدرجة قريبة من العدم.

ج ـ مقاومة التغيير في الأجواء الحارة الجافة.

د ـ مقاومة دابة الأرض والفطريات والحشرات الدقيقة والرطوبة المتسربة.

هـ أن يزيد طول الجذوع على عشرة أمتار، مع قطر لايق.

المبحث الأول

الطواف في الدور العلوي والسطح

لما كان الطواف أجل مناسك الحج والعمرة جاءت له الصدارة قبل الاعتكاف والصلاة حيث قال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [سورة الحج: ٢٦]، فالطواف إذن يمثل الركن الأعظم في الحج والعمرة وله من الشروط والصفات ما ليس لغيره من المناسك، وقد كان الناس في عهد المصطفى ﷺ وفي القرون الأولى يؤدون الطواف حول البيت العتيق في مكان محدود وهذا المكان يقوم فيه مقام الخليل ابراهيم عليه السلام وفيه بئر زمزم.

أما الآن فقد تضاعف أعداد الحجاج والمعتمرين إلى حد الملايين فلم يعد صحن المطاف يتسع لأهله وأدى إلى وقوع رجالاً ونساءً تحت الأقدام من شدة الزحام بل قد يقع الكثير من المحاذير ومنها الاعتداء على النساء فاقتضت الضرورة توسعة المطاف بإزالة بئر زمزم وتهذيب مبنى المقام إلى ما هو عليه الان ومع هذا لا يزال الناس في أمس الحاجة إلى رفع المقام عن موضعه الحالي ونقله إلى الشرق

مسامتًا لموضعه الحالى حيث يكون مجاوراً للرواق حتى يؤدي الناس منسك الطواف بيسر وشيء من الراحة وحتى يؤدي الحجاج والمعتمرون ركعتى الطواف خلف المقام في موضعه الجديد، ولهذا تقتضي المصلحة الطواف في الأدوار العليا بل وفي السطح.

ووجه دخول هذه المسألة في النوازل أن تهيئة الدور العلوي والسطح للطواف والسعى هو أمر معاصر سببها تزايد الحجاج والمعتمرين عامًا بعد عام حتى صار المطاف والمسعى لا يتسع لهم، وقد درست هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية هذه المسألة قبل أكثر من خمس وثلاثين سنة، وانتهت بالأغلبية إلى جواز الطواف والسعى في الدورين الأول والسطح، ورغم مخالفة وتحفظ بعض الأعضاء في حينها إلا أن الأمر أصبح فيما بعد إجماع من الأمة الإسلامية، فتلقاه الناس بالقبول، وأصبحوا يعملون به ولا ينكره أحد من علمائهم، ولا ريب أن الأمة في هذا الزمان تحتاج إلى مثل هذه الحلول؛ حتى تتسع المشاعر -ومنها بيت الله الحرام- لأكبر عدد من المسلمين؛ ليؤدوا مناسكهم بشيء من اليسر والسهولة.

فمن المعلوم أن مكان الطواف هو حول البيت العتيق داخل المسجد الحرام لا خارجه، لقوله تعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ [الحج ٢٩]، وجمهور الفقهاء يرون جواز الطواف في الأدوار العليا

وفوق السطح لأن الهواء له حكم القرار، وسطح كل شيء له حكم ذلك الشيء: فتجوز الصلاة على سطح المسجد اقتداءً كما تجوز فيه، ولا يجوز للجنب اللبث على سطح المسجد كما لا يجوز له اللبث فيه، ويصح الاعتكاف في السطح كما يصح الاعتكاف في المسجد، ولو حلف لا يدخل دارًا فدخل سطحها فإنه يحنث بذلك، ومما يدلل على أن الهواء له حكم القرار - قوله تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٩]، ومعلوم أنه يوجد في الأرض أماكن منخفضة عن قرار الكعبة، وأماكن مرتفعة عنها، وقد حصل الإجماع على أن من صلى في تلك الأماكن أن صلاته صحيحة، وهو قد استقبل إما هواء الكعبة، وإما قرارها كمن صلى فوق جبل أبي قبيس، وعليه فلا ينبغي التردد في صحة الطواف والسعي في الأدوار العليا والسطح، خاصة في حال الزحام؛ إذ المتقرر أن الدين مبنى على التيسير و رفع الحرج عن المكلفين، قال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

ومن قواعد الشريعة أن دفع المفاسد مقدم على جلب المصالح وقوله عليه السلام: «لا ضرر ولا ضرار».

المبحث الثاني

السعي في الأدوار الخمسة

– سواء تحت الأرض أو فوقها أو في الأدوار العليا أو في السطح –

والمسعى هو طريق شرق المسجد الحرام، يحده الصفا جنوبًا والمروة شمالاً، وهو من مناسك الحج والعمرة حيث أَمرنا الله ﷻ بالسعي بين الصفا والمروة سبعة أشواط بادئين بالصفا إلى المروة شوط، ومن المروة إلى الصفا شوط آخر يقول تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٥٨].

والسعي بين الصفا والمروة تتجلى فيه عظمة أم اسماعيل هاجر عليها السلام ورسوخ إيمانها وقوة ثقتها بربها، هذه المرأة العجيبة الفتاة المصرية التي جاءت من بلاد وادي النيل وقد تكون على جانب من الترف والعيش الكريم، وذلك عندما تركها زوجها أبو الأنبياء الخليل إبراهيم مع ابنها اسماعيل عليهما السلام بواد غير ذي زرع ولا ماء، وليس بمكة لا حنيس ولا أنيس، ووضع عندهما جرابا فيه تمر وسقاء فيه ماء، فقالت له: آلله أمرك بهذا؟ قال: نعم. قالت: إذًا لا

يضيعنا، فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية، استقبل بوجهه موضع البيت، فقال: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٖ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٧].

وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل، وتأكل من ذاك التمر وتشرب من ذلك السقا، حتى إذا نفد الماء والتمر عطشت وعطش ابنها، فصعدت جبل الصفا، فقامت عليه، و استقبلت الوادي تنظر لعل قادماً يأتي إليها، وكان هذا طريقاً في غاية الوعورة، وبه حجارة تشبه الفؤس ومع هذا صبرت وصابرت هذه المراة العظيمة حتى انتهت الى المروة وكررت هذا سبع مرات، ومن هنا جاءت مشروعية السعي بين الصفا والمروة. حتى جاء سيد الملائكة جبريل عليه السلام وغمز الأرض ليفيض ماء زمزم ويتدفق فشربت هي وابنها، وجلب لها أناس تستأنس بهم ويتزوج ابنها إحدى بناتهم.

وقد ظل المسعى مدة تزيد على ١٣٥٠ سنة التراب فراشه والسماء سقفه. وكان الذي يريد السعي يرقى على الصفا حتى يرى البيت، ويستقبل القبلة، ويدعو الله عز وجل، ثم يتجهه إلى المروة ويصعد عليها حتى يرى البيت، ويدعو الله عز وجل، وهذا العمل هو ما فعله المصطفى صلى الله عليه وسلم، وأمرنا به، وذلك بقوله صلى الله عليه وسلم: «خذوا عني مناسككم»

رواه مسلم، ويعتبر المسعى بطول ٣٩٤م وعرض ٢٠م، وكان الطريق في غاية الوعورة ومنتهى الصعوبة فالدكاكين عن اليمين وعن الشمال والمخابز والبضائع والحمير والكلاب ويمكن يعبر عن السير في هذا الطريق بقوله تعالى: ﴿فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ﴾ [البلد: ١١]، أما الان فقد أصبح المسعى في قمة التنظيم والإبداع حيث أصبح يسر الناضرين ويريح السائرين وبلغ القمة في التوسعة التي أضافت إلى المسعى ضعف مساحته السابقة حيث أصبح عرضة ٤٠ متراً، ويشعر الساعي بالأنس والبهجة والانشراح بحيث يؤدي الحاج والمعتمر نسكه كما يرجو.

وزاد الاهتمام بالمسعى خلال العصر الحديث؛ نتيجة لزيادة أعداد الحجاج والمعتمرين، وما توليه المملكة العربية السعودية من رعاية واهتمام بالحرمين الشريفين، ففي عام ١٣٤٥هـ خلال عهد الملك عبد العزيز رحمه الله، رصف المسعى بحجر الصوان، حمايةً للحجاج والمعتمرين من الأتربة والغبار، وجدد أيضاً سقفه، حمايةً لزوار بيت الله من وهج الشمس وحرارتها، كما أعيد طلاء وترميم الأبواب المطلة على المسعى.

وفي عهد الملك سعود تم بناء الطابقين الأول والثاني من المسعى؛ أما في عهد الملك فهد بن عبد العزيز، فقد وسعت منطقة

الصفا في الطابق الأول، كما أضيفت أبواب جديدة في الطابقين الأرضي والأول، للدخول والخروج من جهة المروة.

ونظرا لتزايد أعداد الحجاج والمعتمرين بشكل ملموس مقارنة بالمدد الماضية، فقد أمر الملك عبدالله بن عبدالعزيز في عام ١٤٢٨هـ بتوسعة المسعى بما لا يتجاوز الحدود الشرعية له، فتضاعف عرض المسعى ليصل إلى ٤٠ متراً،وبلغ عدد الطوابق خمسة طوابق، بمساحة إجمالية تجاوزت ٨٧ ألف متر مربع، بعد أن كانت المساحة الإجمالية لا تتجاوز ٢٩ ألف متر مربع، فيما بلغت مسطحات البناء الإجمالية في جميع الأدوار لمناطق السعي والخدمات حوالي ١٢٥ ألف متر مربع.

وتوفر توسعة الملك عبد الله للمسعى ثلاثة أدوار وأربعة مناسيب للسعي، تتصل مباشرة بأدوار التوسعة السعودية الأولى للمسجد الحرام، فيما يرتفع دور سطح المسعى الجديد عن أدوار الحرم الحالي، ويتم الوصول إليه عن طريق سلالم متحركة ومصاعد، إضافة إلى ثلاثة جسور علوية.

كما اشتمل المشروع على توسعة منطقتي الصفا والمروة بشكل يتناسب مع التوسعة الأفقية والرأسية، كما اشتملت التوسعة

الجديدة على ممرات مخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة من ذوي الإعاقات الحركية، إضافة إلى توفير مناطق للتجمع عند منطقتي الصفا والمروة، وتظل توسعة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز للمسعى بالمسجد الحرام أكبر توسعة يشهدها المسعى في تاريخه.

وقد كان الحجاج والمعتمرون يعانون الأمرين في المسعي وأصبحت توسعته ضرورة لابد منها ولا سيما أن كلا من جبل الصفا وجبل المروة يمتد أكثر من عشرين متراً إلى الشرق وعليه فإن من يسعى في التوسعة يكون قد باشر النسك وسعى بين الصفا والمروة لا يعتبر شرعـًا قد خرج من نطاق المسعى المعروف من قديم الزمان، ويعتبر القول بعدم صحة النسك بزيادة عن المسعي القديم قول ليس له برهان ولا يقوم على دليل من كتاب أو سنة.

وفي ذلك يقول الإمام شيخ الإسلام أحمد بن تيمية رحمه الله: وجماع ذلك داخل في القاعدة العامة: فيما إذا تعارضت المصالح والمفاسد، والحسنات والسيئات، أو تزاحمت، فإنه يجب ترجيح الراجح منها...

فإن الأمر والنهي وإن كان متضمنًا لتحصيل مصلحة، ودفع مفسدة، فينظر في المعارض له، فإن كان الذي يفوت من المصالح،

أو يحصل من المفاسد أكثر، لم يكن مأمورًا به، بل يكون محرمًا إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته. اهـ.

ولهذا فالإنسان إذا سعى تحت الأرض أو على الأرض، أو في الأدوار العلوية أو السطح بما في ذلك التوسعة الجديدة، فإنه يَصْدُق عليه أنه سعى بين الصفا والمروة.

المبحث الثالث

مقام إبراهيم عليه السلام

مقام إبراهيم عليه السلام من الآيات البينات التي أشار إليها الله سبحانه وتعالى في كتابه؛ حيث قال: ﴿فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ﴾، وهو الحجر الأثري الذي نزل به جبريل عليه السلام من الجنة وقام عليه الخليل عليه السلام عند بناء الكعبة المشرفة لما ارتفع البناء، قال ابن كثير في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلّٗىۖ﴾ [البقرة: ١٢٥] «المراد بالمقام إنما هو الحَجَرُ الذي كان إبراهيم عليه السلام يقوم عليه لبناء الكعبة. لما ارتفع الجدار أتاه إسماعيل عليه السلام به؛ ليقومَ فوقه، ويناوله الحجارة، فيضعها بيده لرفع الجدار، كلَّما كَمَّل ناحية انتقل إلى الناحية الأخرى، يطوف حول الكعبة، وهو واقف عليه، كلما فرغ من جدار نقله إلى الناحية التي تليها هكذا، حتى تم جدر الكعبة... وكانت آثار قدميه ظاهرة فيه»[1] انتهى.

منزلة المقام ومكانته:

١- أن الله تعالى نوه بذكره من جملة آياته البينات، فقال عز وجل: ﴿فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ﴾ [ال عمران:٩٧].

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ١٧١)، تفسير الطبري (١/ ٥٣٧)، فتح الباري (٢/ ٢٩٩).

٢- أن الله تعالى أمر المسلمين باتخاذه مصلى في الحج والعمرة، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾.

٣- أنه ياقوتة من يواقيت الجنة، فقد أخرج الإمام أحمد والترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول: «إن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة، طمس الله نورهما، ولولا أن الله طمس نورهما لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب».

٤- أن إبراهيم عليه السلام وقف عليه كما أمره الله عز وجل وأذن في الناس بالحج. فعن ابن عباس رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ: «لما فرغ إبراهيم عليه السلام من بناء البيت أمره الله عز وجل أن ينادي في الناس بالحج، فقام على المقام، فقال: يا أيها الناس إن ربكم قد بنى بيتًا فحجوه، وأجيبوا الله عز وجل، فأجابوه في أصلاب الرجال وأرحام النساء: أجبناك، أجبناك، أجبناك، اللهم لبيك»، صحح إسناده ابن حجر.

صفة المقام وحجمه:

صفة حَجَر المقام، هو حجر رخْو من نوع حجر الماء، ولم يكن من حجر الصوان، وهو مربع على وجه الإجمال، ومساحته نحو

خمسين سنتيمتر في مثلها طولاً وعرضًا وارتفاعًا، وفي وسطه أثر قدمي إبراهيم الخليل عليه السلام، وهي حفرتان على شكل بيضوي مستطيل، وقد حفرهما الناس بمسح الأيدي ووضع ماء زمزم فيها مرات عديدة، فنتج من كثرة مرور الأيدي في أثر القدمين واستبدال موضعهما حفرتان، وكان مصفحًا بالفضة، وهو موضوع على قاعدة، وشكله مربع، ولونه بين البياض والسواد والصفرة.

وكان مقام إبراهيم عليه السلام متصلاً بالبيت العتيق، واستمر كذلك حتى عهد رسول الله ﷺ، وعهد أبي بكر الصديق، وإنما نقله الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى موضعه الحالي.

وقد كان مقام إبراهيم محاطًا بالاهتمام من قبل الخلفاء والملوك والحكام والأمراء، فكان أول من حلاه الخليفة المهدي سنة ١٦٠هـ، حيث بعث بألف دينار؛ لتضبيب المقام بالذهب.

وفي عهد جعفر المتوكل على الله سنة ٢٣٦هـ، جعل ذهبًا فوق الذهب بأحسن منه عملا.

ووصف الفاسي المقام على ما كان في عهده (في القرن التاسع)، قال: «أما صفة موضع المقام فإنه الآن قبة عالية من خشب ثابتة قائمة على أربعة أعمدة دقاق، حجارة منحوتة بينهما أربعة شبابيك من حديد من الجهات الأربعة، ومن الجهة التي يدخل إلى المقام،

والقبة مما يلي المقام منقوشة مزخرفة بالذهب مما يلي السماء مبيضة بالنورة، وأما موضع المصلى الآن فإنه ساباط مزخرف على أربعة أعمدة، فهما عمودان عليهما القبة، وهو متصل بها، وهو مما يلي الأرض منقوش مزخرف بالذهب، ومما يلي السماء مبيض منور، وأحدث وقت صنع فيه ذلك شهر رجب سنة عشر وثمانمائة، والمقام بين الشبابيك الأربعة الحديد في قبة من حديد ثابت في الأرض برصاص مصبوب، بحيث لا يستطاع قلع القبة الحديد التي فوقه إلا بالمعاول»[1].

وقد جددت قبة المقام في سنة (٩٠٠هـ) وفي سنة (٩١٥هـ) وفي سنة (١٠٠١هـ) وفي سنة (١٠٤٩هـ) وفي سنة (١٠٧٢هـ) وفي سنة (١٠٩٩هـ) وفي سنة (١١٠٢هـ) وفي سنة (١١٣٣هـ)، وجرت العادة من زمن سلاطين آل عثمان حيث قاموا بعمل كسوة الكعبة المعظمة أنهم كانوا يكسون مقام إبراهيم بكسوة سوداء مطرزة بأسلاك الفضة المموهة بالذهب على شكل ستارة باب الكعبة والحزام، وتوضع هذه الكسوة على التابوت الخشبي الذي هو داخل الشباك الحديد فوق حجر المقام.

---

(١) الرسالة (٢٠)، وانظر عبارة قريبة منها في الأم (٧/ ٢٩٨).

وبقي المقام على هيئته الأخيرة إلى سنة (١٣٨٧هـ) حيث تم إزالة المقصورة التي عليه وجعله في غطاء بلوري.

ففي عهد الملك فيصل رَحِمَهُ اللَّهُ كانت هناك آراء بنقل مقام إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى الخلف؛ ليحصل بذلك توسعة على الطائفين، وكانت هناك آراء مخالفة بعدم نقله من مكانه، فأحيلت المسألة إلى المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي، الذي اتخذ في جلسته الحادية عشرة المنعقدة بتاريخ ٢٥/ ١٢/ ١٣٨٤هـ ١٩٦٤م قرارًا جاء في مقدمته: «تفاديًا لخطر الزحام أيام موسم الحج، وحرصًا على الأرواح التي تذهب في كل سنة تحت أقدام الطائفين، الأمر الذي ينافي سماحة الشريعة الإسلامية ويسرها، وعدم تكليفها النفس البشرية أكثر مما في وسعها، يقرر المجلس الموافقة على المشروع».

وتحقيقًا للقرار هدم البناء القائم على المقام، وجعل في غطاء مقبب من البلور الشفاف الثمين (كريستال)؛ ليسهل من خلاله رؤية حَجَر المقام وآثار قدمي إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ. وقد غلف الغطاء البلوري بشبكة معدنية مذهبة تحمل قبة لطيفة صغيرة وهلالاً في أعلاه. وقاعدة المقام على بناء بيضاوي من الخراسانة المسلحة مكسوة بالرخام الأسود في مترين مربعًا.

وهو المشاهد اليوم، بحيث لم يتحول عن مكانه الذي كان فيه، منذ عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وفي عصر يوم السبت ١٨ رجب ١٣٨٧هـ أزاح الستار عن المقام بغطائه البلوري جلالة الملك فيصل بن عبد العزيز رحمه الله في حفل بهيج بهذه المناسبة.

وفي عهد خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز رحمه الله، وبناء على توجيهاته بالأمر السامي الكريم رقم (١٤٣١٨) وتاريخ ١٤١٧/٩/٢٥هـ تم الشروع في ترميم محل مقام إبراهيم عليه السلام. وفي هذا الترميم تم استبدال الهيكل المعدني الذي كان مركبًا على المقام بهيكل آخر جديد مصنوع من نحاس عالي الجودة، كما تم تركيب شبك داخلي مطلي بالذهب، وتم استبدال كساء القاعدة الخرسانية للمقام التي كانت مصنعة من الجرانيت الأسود ورخام من وادي فاطمة بقاعدة أخرى، مصنعة من رخام كرارة الأبيض الصافي، والمحلى بالجرانيت الأخضر؛ ليماثل في الشكل رخام الحِجر، وشكل الغطاء البلوري مثل القبة نصف الكرة، ووزنه (١,٧٥٠) كجم، وارتفاعه (١,٣٠) م، وقطره من الأسفل (٤٠) سم، وسمكه (٢٠) سم من كل الجهات، وقطره من الخارج من أسفله (٨٠) سم، ومحيط دائرته من أسفله (٢,٥١)م.

وقد أصبح محل المقام بعد هذه التحسينات انسيابيًا وقبل ذلك كان مضلعًا. وقد شملت التحسينات الهيكل والقبة والهلال إضافة إلى القاعدة الخرسانية، وقد تمت هذه الترميمات مع الحرص الشديد على عدم تحريك المقام من موقعه.

حكم نقل مقام إبراهيم، بسبب الزحام والتدافع الحاصل في أيام الحج والعمرة، فإن المصلحة تقضى بتحويل المقام من موضعه الآن ناحية الشرق ليكون مسامتا لما كان عليه وهذا ما افتى به هيئة كبار العلماء[1]، وهو اختيار جملة من أهل العلم، منهم فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، والشيخ عبد الله خياط، وسماحة الشيخ عبد الله بن حميد، وسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ محمد الحركان، والشيخ عبد المجيد حسن، والشيخ عبد العزيز بن صالح، والشيخ سليمان بن عبيد، والشيخ إبراهيم بن محمد آل الشيخ، والشيخ صالح بن غصون، والشيخ محمد بن جبير، والشيخ عبد الله

(١) في دورته السادسة المنعقدة في ١٥/ ٢/ ١٣٩٥هـ، موقع الإسلام اليوم بحوث ودراسات.

بن منيع، والشيخ راشد بن خنين، والشيخ عبد الرحمن المعلمى[(١)]، مستدلين على ذلك بـ[(٢)]:

١- بما فعله الخليفة الراشد عمر بن الخطاب، فهو أول من رفع المقام فجعله في موضعه الآن.

٢- قوله تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦].

فالتطهير يعم إزالة كل ما حول الكعبة من معوقات تلحق ضرراً بالحجاج والمعتمرين، ولما كان المسلمون قليلا في عهد النبى ﷺ كان يكفيهم المسجد القديم، ولما كثروا في زمن عمر رضى الله عليه هدم الدور وزاد في المسجد، وحيث قدم الله في الآيتين الطائفين على العاكفين والمصلين، والتقديم في الذكر يشعر بالتقديم في

---

(١) الدورة السادسة لهيئة كبار العلماء المنعقدة في النصف الأول من شهر صفر عام ١٣٩٥هـ، موقع الإسلام اليوم، بحوث ودراسات هيئة كبار العلماء، نقل مقام إبراهيم ص٢، الجواب المستقيم ص٣٣ .

(٢) ينظر في جملة هذه الأدلة في الجواب المستقيم ص٢، نصيحة الإخوان، ص٣، الدورة السادسة لهيئة كبار العلماء المنعقدة في النصف الأول من شهر صفر عام ١٣٩٥هـ موقع الإسلام اليوم، بحوث ودراسات هيئة كبار العلماء.

الحكم، فيؤخذ منه أن التهيئة للعاكفين والمصلين، فيقدم الطائفون عند التعارض.

وإذا كثر الطائفون وضاق المطاف أن يسعهم مع العاكفين والمصلين تطوعا، وخاصة في المواسم، ونشأ عن ذلك مضار تلحق الضعفاء والنساء، ووقع في ذلك خلل بعبادة الطواف من زوال الخشوع والخضوع لله، وإزالة ذلك إنما تتم بتوسعة المطاف، فتوسعته متعينة، وأضيق موضع فيه هو ما بين المقام والبيت، لقربه من الحجر الأسود والملتزم، وإذا كانت توسعة المطاف مشروعة فتوسعة ذلك الموضع مشروعة، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[1].

وأئمة السلف قد بينوا معنى التطهير الذي أمر الله به خليله إبراهيم وإسماعيل، وهو أن يكون البيت على طهارة تامة من جميع ما ينبغي أن يتطهر منه شرعا، فقوله «لكن التطهير المأمور به أعم» ليكون شاملا حتى لتحويل مقام إبراهيم عن محله، فتكون نقلة بمقتضى هذا العموم الذي ذكره من تطهير البيت المأمور به.

قال الشيخ عبد الرحمن المعلمي: والإجماع يدل على أنه إذا

---

(١) مقام ابراهيم، ص ٢.

وجد مثل ذلك المقتضى اقتضى فعل مثل ما فعل عمر رضي الله عنه والعمل بمثل عمل الصحابة مع رعاية ما راعوه هو عمل بكتاب الله عز وجل، واتباع لسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء الراشدين المهديين وإجماع المسلمين الإجماع المتيقن، لأن الحكم يدور مع علته[1].

٣- أن تأخير المقام ليس تغييرا للمشاعر، لأننا أمرنا باتخاذ المقام مصلى، ولم نؤمر باتخاذ مكانه، وإذا اقتضت الضرورة تأخيره على نحو مسامت له من جهة البيت بسبب ما يحدث من الزحام العظيم الذي تزهق فيه أرواح الطائفين من الضعفة والمرضى، فإن مقاصد الشريعة تقتضى تأخيره، توسعة على الخلق، وصيانة لأرواحهم، وتيسيرا على الطائفين من الحجاج والمعتمرين.

٤- من قواعد الشريعة الإسلامية أن «المشقة تجلب التيسير»، وقد تضافرت النصوص الشرعية في رفع الحرج عن هذه الأمة.

يقول الشاطبي[2]: إن الأدلة على رفع الحرج في هذه الأمة بلغت مبلغ القطع، كقوله تعالى ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وسائر ما يدل على هذا المعنى كقوله تعالى

(١) نقض المباني ص٨-٩.
(٢) الموافقات: (١/ ٣٤٠).

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]، وقوله تعالى ﴿مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ﴾ [الأحزاب: ٣٨]، و قد أثنى الله جلا وعلا على من أتبع محمد ﷺ بقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وقد سمى هذا الدين الحنيفية السمحة، لما فيه من التسهيل والتيسير.

وقال العلامة السيوطى[١] في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ﴾ [الحج: ٧٨] هو أصل القاعدة (المشقة تجلب التيسير)، وقال أبو بكر ابن العربى[٢] في تفسير قوله تعالى ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ﴾ قال: كانت الشدائد والعزائم في الأمم فأعطى الله هذه الأمة من المسامحة واللين ما لم يعط أحد قبلها.

---

(١) الأشباه والنظائر: (١/ ٧٦).

(٢) أحكام القرآن: (٣/ ٣٠٩).

فأن المطاف ضيق بلاريب، وكل من أحرم بالحج والعمرة قد عانى من الضيق والضنك والكرب، وما يصيب النساء من الضيق والاعتداء، ولقد سن المصطفى ﷺ الهرولة في الأشواط الأولى، وقد تعطل تطبيق هذه السنة من شدة الزحام والتدافع، الأمر الذي يحصل معه وفاة عدد من البشر ولا سيما المرضى والمتقدمين في السن، ودين السماحة يدعو إلى التيسير ورفع الحرج لأداء المناسك في أمن وأمان، فإن الله سبحانه يقول: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]. والطواف مع بقاء المقام في موضعه الحالى سيعطل أمر الله بالصلاة، أو سيجعل صلاة المصلين - على الأقل - خالية من روح الخشوع والطمأنينة، وكلا الأمرين مفسدة لا يقرها الشرع إلا دفعًا لمفسدة أشد وأكبر، ولا يستطيع أحد أن يدلنا على وجه الفساد الذي يلحق المناسك بنقل المقام إلى موضع آخر.

ولقد تأكدت مشروعية نقل المقام لما يحدث أن بعض الفئات يحيطون المقام بسور من الرجال الأشداء ليتيحوا الفرصة لأفراد منهم للصلاة خلف المقام، الأمر الذي بلغ من الأذى والسوء حدًّا لا يطاق.

وإذن فلقد ظهر أن الأخذ بنقل المقام إلى جهة الشرق حتى

يكون بجوار المنطقة المسقوفة بحيث يكون المصلى خلف المقام تحت السقف وعليه فيصبح الصحن كله مجال للطواف حول البيت العتيق؛ لأن النصوص من الكتاب العزيز والسنة المطهرة، ومقاصد الشرع الحنيف قد جاءت برفع الحرج عن الناس، والتوسعة على المسلمين، وعدم تكليفهم بما لا يطاق، ومما يؤيد هذا ما انتهى إليه الرأي عند هيئة كبار العلماء بنقل المقام شرعاً إلى موضع مسامت لمكانه من الناحية الشرقية؛ نظراً للضيق والازدحام الحاصل في المطاف، والضرورة إلى ذلك، ما لم ير ولى الأمر تأجيل ذلك لأمر مصلحي، وذلك في دورته السادسة المنعقدة في ١٥/ ٢/ ١٣٩٥هـ.

ولعل الحديث عن الطواف والسعي جاء مستوفياً غير أن الحديث عن المقام فيحتاج إلى مزيداً من البيان.

فبسبب الزحام والتدافع الحاصل في أيام الحج والعمرة، فإن هيئة كبار العلماء رأت جواز نقل المقام من مكانه الحالي ليتسع المطاف للطائفين ومما لا ريب فيه أن وضعه الحالي يعتبر من أقوى الأسباب فيما يلاقيه الطائفون في موسم الحج من المشقة العظيمة والكلفة البالغة التي قد تحصل بالبعض إلى الهلاك، أو تقارب، وذلك بسبب الزحام والصلاة عنده، وقد سبق أن بحث موضوع نقله، وصدر من سماحة مفتي الديار السعودية الشيخ محمد بن

إبراهيم رحمه الله وأسكنه فسيح جناته – فتوى بجواز نقله شرعـًا، إلا أنه رؤي الاكتفاء بتجربة تتلخص في إزالة الزوائد المحيطة بالمقام، ويبقى في مكانه، فإن كان ذلك كافيـًا ومزيلاً للمحذور استمر بقاؤه في مكانه، وإلا تعين النظر في أمر نقله، وحيث مضى على هذه التجربة عدة سنوات واتضح أن بقاءه في مكانه الحالي لا يزال سببـًا في حصول الزحام والمشقة العظيمة به، ونظراً إلى أن من قواعد الشريعة الإسلامية: أن المشقة تجلب التيسير، وأن النصوص الشرعية قد تضافرت في رفع الحرج عن هذه الأمة.

وقد تتبعت الهيئة الآثار الواردة في تعيين مكان مقام إبراهيم عليه السلام في عهد رسول الله ﷺ وما ذكره بعض أهل التفسير والحديث والتاريخ أمثال: الحافظ ابن كثير، والحافظ أمير المحدثين ابن حجر، والشوكاني وغيرهم – رحمهم الله– فترجح لديها أن مكانه في عهد رسول الله ﷺ وعهد أبي بكر وبعض من خلافة عمر رضي الله عنه بن الخطاب رضي الله عنهما كان متصلاً بالبيت، ثم أخره عمر رضي الله عنه أول مرة؛ مخافة التشويش على الطائفين، ورده المرة الثانية حين حمله السيل إلى ذلك الموضع الذي وضعه فيه أول مرة.

وبناء على ذلك كله: فإن الهيئة تقرر بالإجماع جواز نقله شرعـًا إلى موضع مسامت لمكانه من الناحية الشرقية؛ نظراً للضيق

والازدحام الحاصل في المطاف، والضرورة إلى ذلك، ما لم ير ولي الأمر تأجيل ذلك لأمر مصلحي.

وقد كان رئيس هذه الدورة فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي وحضر الاجتماع عدد من أعضاء الهيئة وهم:

عبد الله خياط، عبد الله بن حميد، عبد العزيز بن باز، عبد العزيز بن صالح، عبد المجيد حسن، محمد الحركان، سليمان بن عبيد، إبراهيم بن محمد آل الشيخ، صالح بن غصون، راشد بن خنين، عبد الله بن منيع، محمد بن جبير،عبد الله بن غديان، صالح بن لحيدان.

وقد أجمع كل هؤلاء على هذا الحكم كما ذكر في نص القرار وممن ذهب لهذا القول الشيخ عبد الرحمن المعلمي حيث ألف كتابا سماه مقام إبراهيم قرضه سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ مفتي الديار السعودية.

ولا يخفى علينا أن المقام ليس له موضع معين، بخلاف الكعبة، وما ورد في المقام من آثار سنشير لبعضها يفيد أنه لم يكن له موضع معين؛ فإنه مرة صار عند البيت، ومرة في مكانه الحالي، ونقل مرتين أو ثلاثًا، فالمتعين أن يكون بنسبة من البيت.

واختلف: هل هذا موضعه الأول، وجعل عند البيت لعارض؟ وهل واضعه النبي، أو عمر رضي الله عنه؟

وهذا الاختلاف يفيد أنه ليس عند العلماء نزاع أنه ليس من حين نزل منه إسماعيل وإبراهيم أن موضعه هذا، والذي رجحه ابن حجر أن الذي نحاه عمر رضي الله عنه.

وحينئذ إذا عرض عارض: جاز تنحيته عن المطاف بلا إشكال، وتنحيته من الموضع الذي هو فيه قرب البيت، لئلا يتعثر به الطائفون، ولكون الصلاة خلفه مشروعة، بحيث لا يحصل زحام لمن يقصد الصلاة عنده، مصلحة، ودرء مفسدة ظاهرة.

أن العرب في الجاهلية حين أعادوا بناء الكعبة، قصرت بهم النفقة، فلم يبنوها على مساحتها وأسسها الأولى، ثم رفعوا بابها بعد أن كان ملتصقًا بالأرض إلى العلو الذي هو عليه اليوم، وظل الجزء الذي تركوه من مساحتها منكشفًا، وهو الذي يسمى اليوم: «الحِجر» بكسر الحاء.

فقد روى مسلم عن عائشة قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الجَدر (يعني المكان الذي يسمى اليوم «الحِجر») أمن البيت هو؟ قال: «نعم»، قلت: فلِمَ لم يدخلوه في البيت؟ قال: «إن قومك

قصرت بهم النفقة»، قلت: فما شأن بابه مرتفعًا؟ قال: «فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا، ولولا أن قومك حديث عهدهم في الجاهلية فأخاف أن تنكر قلوبهم لنظرت أن أدخل الجدر في البيت وأن ألزق بابه بالأرض»[1].

ولاريب أن الحجر الذي هو مقام إبراهيم لا يبلغ في حرمته أن يكون مثل الكعبة قداسة ورعاية، فإذا لم نجد للرسول عليه السلام عزيمة في الاستمساك بالأوضاع الأولى لبيت الله، فأولى أن يكون هذا شأننا فيما هو أقل من البيت جلالة وقدسية.

وبهذا النظر نظر عمر رضي الله عنه إلى مقام إبراهيم حين نقله من مكانه الأول إلى مكانه الحالي، دون أن يرى في ذلك ما يمس نسبته إلى إبراهيم عليه السلام، فهو مقام إبراهيم إذا كان ملتصقًا بالكعبة، وهو مقام إبراهيم إذا اقتضت الضرورة إبعاده عنها بعض الشيء، وهو مقام إبراهيم إذا نحن نظرنا إلى القيمة الروحية بمثل ما نظر إليها عمر رضي الله عنه، فنقلناه بحكم الضرورة كما نقله رضي الله عنه بحكم مثل هذه الضرورة، توسعة على الطائفين، وتوفيرًا لدواعي الخشوع والسكينة لمن يصلّون عنده.

---

(١) أخرجه مسلم في باب جدر الكعبة وبابها من كتاب الحج برقم / ١٣٣٣.

ويعد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ﵁، أول من نقل المقام وجعله في موضعه الذي هو فيه الآن، وهو أحد الأئمة المهديين، والخلفاء الراشدين الذين أمرنا باتباعهم، وأحد الرجلين اللذين قال فيهما رسول الله ﷺ: «اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر، وعمر ﵄»(١).

فالآثار الواردة في مكان مقام إبراهيم ﵇ والتي ذكر طرفا منها ابن كثير، وابن حجر، وغيرهما تدل على أن مكانه في عهد رسول الله ﷺ وعهد أبي بكر وبعض من خلافة عمر ﵄ بن الخطاب ﵄: متصلا بالبيت، ثم أخره عمر ﵁ أول مرة؛ مخافة التشويش على الطائفين، ورده في المرة الثانية حين حمله السيل إلى ذلك الموضع الذي وضعه فيه أول مرة.

وهذا التغيير من عمر ﵁ يتم به المقصود الشرعي، ولا يفوت به مقصود شرعي آخر، فليس فيه مخالفة للنبي ﷺ، ولم تنكر الصحابة فعل عمر ﵁ ولا من جاء بعدهم فصار إجماعا، يقول

(١) أخرجه الترمذي في أبواب المناقب في مناقب أبي بكر الصديق ﵁ برقم / ٣٦٦٢.

ابن حجر في الفتح[1]: « وكان المقام من عهد إبراهيم لزق البيت إلى أن أخره عمر ﷺ إلى المكان الذي هو فيه الآن أخرجه عبد الرزاق في مصنفه بسند صحيح عن عطاء وغيره وعن مجاهد أيضا وأخرج البيهقي عن عائشة مثله بسند قوي ولفظه «أن المقام كان في زمن النبي ﷺ وفي زمن أبي بكر ملتصقا بالبيت ثم آخره عمر ﷺ» وأخرج بن مردويه بسند ضعيف عن مجاهد أن النبي ﷺ هو الذي حوله والأول أصح وقد أخرج بن أبي حاتم بسند صحيح عن بن عيينة قال كان المقام في سقع البيت في عهد رسول الله ﷺ فحوله عمر ﷺ فجاء سيل فذهب به فرده عمر ﷺ إليه قال سفيان لا أدري أكان لاصقا بالبيت أم لا انتهى، ولم تنكر الصحابة فعل عمر ﷺ ولا من جاء بعدهم فصار إجماعا وكان عمر ﷺ رأى أن إبقاءه يلزم منه التضييق على الطائفين أو على المصلين فوضعه في مكان يرتفع به الحرج وتهيأ له ذلك لأنه الذي كان أشار باتخاذه مصلى».

---

(١) فتح الباري لابن حجر (٨/ ١٦٩).

قال المعلمي[1]: «إذا تحقق مثل ذلك المقتضي فالعمل بمثل عمل الصحابة مع رعاية ما راعوه هو عمل بكتاب الله ﷻ، واتباع لسنة نبيه ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين والمهديين وإجماع المسلمين الإجماع المتيقن، ولا يخدش في ذلك أن فيه مخالفة صورية، لأن الحكم يدور مع علته».

أن مثل نظر عمر بن الخطاب رضي الله عنه في شأن المقام إلى رفع الحرج، نظره إليه أيضًا في شأن المطاف حينما كثر الناس فوسعه، وتبعه في ذلك عثمان رضي الله عنهما قال الماوردي في الأحكام السلطانية[2]: « وأما المسجد الحرام فقد كان فناء حول الكعبة للطائفين، ولم يكن له على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر الصديق رضي الله عنه جدار يحيط به، فلما استخلف عمر رضي الله عنه، وكثر الناس وسع المسجد، واشترى دورا جعلها توسعة للمسجد، وهدم على قوم من جيران المسجد أبوا أن يبيعوا، ووضع لهم الأثمان حتى أخذوها بعد ذلك، واتخذ للمسجد جدارا قصيرا دون القامة، وكانت المصابيح توضع عليه. وكان عمر رضي الله عنه أول من اتخذ جدارا للمسجد، فلما استخلف

(١) مقام إبراهيم / ١١٣.
(٢) الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ٢٤٦).

عثمان ﷺ ابتاع منازل فوسع بها المسجد، وأخذ منازل أقوام ووضع لهم أثمانها فضجوا منه عند البيت، فقال: إنما جرأكم علي حلمي عنكم، فقد فعل بكم عمر ﷺ هذا فأقررتم ورضيتم، ثم أمر بهم إلى الحبس حتى كلمه فيهم عبد الله بن خالد بن أسد فخلى سبيلهم، وبنى للمسجد الأروقة حين وسعه؛ فكان عثمان ﷺ أول من اتخذ للمسجد الأروقة ».

فثبوت فعل أمير المؤمنين عمر ﷺ بن الخطاب بمحضر من صحابة رسول الله ﷺ، ولم ينقل إنكار أحد منهم - ولو وقع لنُقل - ولا من بعدهم، فكان ذلك إجماعا، وإذا صح الإجماع لم يصح معارضته بمثل ما استدل به الفريق الثاني من أدلة ضعيفة.

وإذا تقرر هذا الإجماع فالقاعدة الأصولية «أن الحكم يدور مع علته وجودا وعدما»، وقد وجد في زماننا هذا من الحاجة إلى تأخير المقام، حفظا لأرواح المسلمين، ودرءا لمفسدة الزحام الشديد الذي ينتج عنه كثير من الإصابات وبخاصة في الضعفة من الرجال والنساء والصبيان، فإن الحكم يقتضى فعل مثل ما فعل عمر ﷺ، والعمل بمثل عمل الصحابة، الذي هو جاءت باعتباره الشريعة، ودلت على اعتباره نصوصها.

ومع هذا فحرمة المقام محفوظة سواء تقدم إلى جنب البيت أو تأخر لعارض، وحرمة النفس المؤمنة أعظم من حرمة المقام، بل والبيت الحرام، كما في حديث ابن عمر رضي الله عنه قال: قال: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة، ويقول: «ما أطيبك وأطيب ريحك، ما أعظمك وأعظم حرمتك! والذي نفس محمد بيده، لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك، ماله ودمه، وأن نظن به إلا خيرا» [(١)].

وعليه: فإذا ترتب على عدم تأخيره عن مكانه إزهاق للأرواح، وإصابات للطائفين، وضرر على الحجاج والمعتمرين، فإن حفظ النفس من الضروريات الخمس التي اتفقت الشرائع السماوية على حفظها، وهي مقدمة على حفظ مكان صحت النصوص بوقوع تأخيره عن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، لنفس العلة التي من أجلها يراد تأخيره الآن.

ولقد تأكدت مشروعية نقل المقام لما يحدث أن بعض الفئات يحيطون المقام بسور من الرجال الأشداء؛ ليتيحوا الفرصة لأفراد

---

(١) رواه ابن ماجه في السنن في باب حرمة دم المؤمن من أبواب الفتن برقم / ٣٩٣٢ قال الشيخ الأرناؤوط: إسناده ضعيف لضعف نصر بن محمد شيخ المصنف، وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٦٨) عن خطاب بن سعد الدمشقي، عن نصر بن محمد، بهذا الإسناد.

منهم للصلاة خلف المقام، الأمر الذي بلغ من الأذى والسوء حدًّا لا يطاق.

وإذن فلقد ظهر أن الأخذ بنقل المقام إلى جهة الشرق حتى يكون بجوار المنطقة المسقوفة، بحيث يكون المصلي خلف المقام تحت السقف، وعليه فيصبح الصحن كله مجالا للطواف حول البيت العتيق؛ لأن النصوص من الكتاب العزيز والسنة المطهرة، ومقاصد الشرع الحنيف قد جاءت برفع الحرج عن الناس، والتوسعة على المسلمين، وعدم تكليفهم بما لا يطاق، ومما يؤيد هذا أنه ما انتهى إليه الرأي عند هيئة كبار العلماء بنقل المقام شرعاً إلى موضع مسامت لمكانه من الناحية الشرقية؛ نظراً للضيق والازدحام الحاصل في المطاف، والضرورة إلى ذلك، ما لم ير ولي الأمر تأجيل ذلك لأمر مصلحي، وذلك في دورته السادسة المنعقدة في ١٥/ ٢/ ١٣٩٥هـ. كما أشرنا إلى ذلك.

الخاتمة

من خلال هذا البحث الموجز والذي جاء فيه :

١- تعداد لنوازل الحرم الشريف والتى بلغت ست عشرة قضية.

٢- وصف بناء البيت العتيق على يد الخليل وابنه اسماعيل عليهم وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام.

٣- الأطوار التى مر بها بناء البيت على أيدي الخلفاء والحكام والملوك والأمراء.

٤- بيان حكم الطواف في الأدوار العليا والسطح.

٥- وصف المسعى طولاً وعرضاً وارتفاعاً، وما انتهى إليه الرأي عندنا أن السعى في التوسعة الجديدة أمر مشروع حيث أصبح عرض المسعى الآن ٤٠ متراً وطوله ٣٩٤م.

٦- أن السعى صحيح بين الصفا والمروة في جميع الطوابق الخمسة.

٧- أدلة جواز السعى في المسعى الحالى.

٨- الحديث عن موضع المقام وما جرى من نقله وترميمه حتى انتهى إلى وضعه القائم الآن.

٩- مشروعية نقل المقام جهة الشرق مسامتًا لموضعه الحالى حتى ينتهى للمكان المسقوف -الرواق- ليخلوا المطاف من جميع المعوقات، وكما سعد الناس بنقل بئر زمزم وما تحقق في ذلك من المصالح وذلك:

- لتضاعف أعداد الحجاج والمعتمرين عن عددهم عندما صدرت فتوى الشيخ محمد بن إبراهيم والشيخ عبد الرحمن المعلمى فإن كان ثمة حاجة حينها فقد أصبحت الحاجة ضرورة، وإن كان ثمة ضرورة حينها فقد تضاعفت الضرورة وتأكدت.
- أن الحرم الآن يشهد أعمال تشييد وبناء لصحن المطاف وما حوله ولذا فنقله شرقى الكعبة على سمت مكانه الآن ضمن هذه الأعمال هو التوقيت المناسب.
- أنه قد تمت إصلاحات في صحن المطاف غيرت أوضاعًا كانت مستقرة في الحرم منذ مئات السنين رعاية لمصلحة أداء الشعائر، مثل إزالة باب بنى شيبة، وسقف بئر زمزم وإغلاق الدخول إليها، فهو من هذا الباب.
- أن تغير مكان المقام توسعة على الطائفين سنة عمرية عملها خليفة أمرنا رسول الله ﷺ بالتأسى به في قوله: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي» وقوله عليه السلام:

«اقتدوا باللذين من بعدي أبا بكر وعمر رضي الله عنهما»، وقد كان من هدي عمر رضي الله عنه تأخير المقام عن مكانه في عهد النبى صلى الله عليه وسلم الذي كان متصلا بالكعبة، توسعة على الطائفين بما يناسب أعدادهم في وقته، فإذا تضاعفت الأعداد تم التأخير أيضـًا بما يناسبها.

- أن مكان المقام يتعلق بعمل ليس من أركان الحج ولا واجباته، ولكن من سننه وهما ركعتا الطواف فهما سنة عند الجمهور فهل يرهق الناس ويعرضون لخطر التدافع من أجل مكان أداء سنة.
- أن مكان سنة الطواف مما يتسع له الحرم كله، وقد ورد عن عمر أنه طاف ثم صلى ركعتى الطواف بذ طوى وهو جرول آبار الزاهر، فإذا كان عمر صلاها خارج المسجد، فأداؤها في أي مكان من المسجد أولى.
- أن في تحويل المقام شرقـًا إلى الرواق تيسير على الناس في أداء هذه السنة حيث سيتمكن كثير من الصلاة عند المقام من غير مشقة ولا حرج ولا إعاقة للطائفين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمـًا كثيراً، فما كان في هذا البحث من صواب فمن الله، وما كان من خطأ أو قصور أو تقصير فمني واستغفر الله، ولا ريب أن عامل

الزمن في طلب الإنجاز في مدة قياسية له الأثر وأحيى جامعة أم القرى ممثلة في فضيلة أ.د/ غازي عميد كلية الشريعة ومدير الجامعة أ.د/ بكري عساس، ورئاسة شؤون الحرمين ممثلة في بمعالى أ.د/ عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس ومعالى ابننا الحبيب أ.د/ محمد بن ناصر الخزيم وبالله التوفيق.

تحرير ٢٢/ ٦/ ١٤٣٧هـ الموافق ٣١/ مارس آذار/ ٢٠١٦م

أ.د/

محمد بن أحمد بن صالح الصالح

أستاذ الدراسات العليا

جامعة أم القرى